

# إذا أراد الصوم بشوفه هو للهِلال ما حكم صومه الماضي؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

إذا كنت اصوم آآ برؤية الهلال فقط ولا اصوم مع من يصوم آآ ويشوف الهلال آآ من المسلمين إذا أراد أن أو فإذا أردت أن اصوم بشوفي أنا للهلال فما حكم صيامي الماضي؟ هل علي شيء فيه أم لا - [00:00:00](#)

الجواب ليس الصيام معلق ليس الصيام معلقا به رؤية الشخص نفسه للهلال وإنما هو معلق بثبوت رؤيته البلد الذي هو عايش فيه وفي حدود أن كان الرؤية فإذا رأي في إقليم كالسودان - [00:00:20](#)

الهلال وجب على كافة قاطنيه أن يصوموا لرؤيته يعني وأن لم يراه الجميع فإن الرؤية متعلقة إذا رآه البعض الذين يثبت برؤيتهم الحكم وجب على البقية أن يعملوا برؤيتهم وأن يصوموا - [00:00:41](#)

لهذه الرؤية فما مضى من صيامك برؤية غيرك هو صيام صحيح وهو الذي عليه المسلمون قديما وحديثا والذي عليك في المستقبل أيضا وأن تسير نفس السيرة فإذا ثبتت رؤية الهلال - [00:00:59](#)

في بلد يتفقوا مع بلدكم في مطلعته أو يكونوا سبق منه في جهة الشرق أن عليك أن تصوم أنت اتباعا لتلك الرؤية والعلماء يصرحون بأن القمر أو الهلال إذا رأي في الشرق فإنه حتما يكون قد هل في الغرب - [00:01:16](#)

وإذا رأي في الغرب لا يلزم من أن يكون هل في الشرق أي أمكنت رؤيته أما مفارقتة للشمس فهي مفارقة واحدة. نعم. لكن قد قد يفارقها وتكون نسبة المفارقة ضئيلة - [00:01:41](#)

جدا فلا يرى أو لا تمكن رؤيته في الشرق ثم يرى في الغرب لانه يتأخر عنها وبالله التوفيق. اه شكرا اثابكم الله - [00:01:57](#)